

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من معارض تجارية بأحكام خاصة إلى سكن (ب) بأحكام خاصة ومن حقيقة عامة إلى سكن (ب) وتنظيم طريق مشاة بعرض (6)م وتنظيم درج بعرض (5)م وتوسيعة شوارع من (10)م إلى (12)م وإلغاء طريق تسوية بعرض (3)م وإعادة تنظيم القطع في الحوض رقم (9)السلامية) - البيرة
محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (11) 2024/12/05، بموجب القرار رقم (398) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (327، 328، 329، 330، 331، 349، 350) من الحوض رقم (9)السلامية) من أراضي مدينة البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية البيرة.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى مبانٍ عامة بأحكام خاصة ومن مبانٍ عامة إلى سكن (ب) وتوسيعة شارع من (10)م إلى (12)م وإلغاء طريق تسوية بعرض (3)م في الحوض رقم (9) السالمية البيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/6) بتاريخ 17/07/2025م، بموجب القرار رقم (206) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (1004، 989، 989، 312، 311، 310، 309، 308، 307، 306) من الحوض رقم (9) السالمية من أراضي مدينة البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية البيرة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسيعة منحنى طريق ومنح حكم خاص في القطعة رقم (34) من الحوض رقم (19) هي رقم (28 الطيرة) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (7) 2025/08/24، بموجب القرار رقم (248) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (34) من الحوض رقم (19) هي رقم (28 الطيرة) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير الاستعمال من سكن (أ) إلى مبانٍ عامة بأحكام خاصة في القطعة رقم (355) من الحوض رقم (9 شعب السماقة) - رام الله/محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (249) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (355) من الحوض رقم (9 شعب السماقة) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتفعيل صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى سكن (أ) بأحكام خاصة في القطعة رقم (564) من الحوض رقم (15 الجدول) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (250) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (564) من الحوض رقم (15 الجدول) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من ساحة عامة إلى تجاري محلي ومكاتب بأحكام خاصة ومن تجاري محلي ومكاتب بأحكام خاصة إلى مبانٍ عامة ومن تجاري محلي ومكاتب بأحكام خاصة ومعارض تجارية بأحكام خاصة إلى مبانٍ عامة ومن مبانٍ عامة إلى تجاري محلي ومكاتب بأحكام خاصة ومعارض تجارية بأحكام خاصة في القطعِ ذات الأرقام (201، 203، 210، 219، 220، 221، 222، 224) من الحوض رقم (7 عين ترفيديا) في الحسين رقم (3، 4) من أراضي بيتونيا - رام الله/محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 24/08/2025م، بموجب القرار رقم (252) الموافقة على وضع المشروع موضوع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (201، 203، 204، 219، 220، 221، 222، 224) من الحوض رقم (7 عين ترفيديا) في الحسين رقم (3، 4) من أراضي بيتونيا تنظيم مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من ساحة عامة إلى سكن (ج) وإلغاء طريق تسوية في القطع ذات الأرقام (455، 456، 8، 2) من الحوض رقم (15 الجدول)
والقطعتين رقم (465، 466) من الحوض رقم (10 خلة العدس) - رام الله والبيرة
محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (7) 2025/08/24، بموجب القرار رقم (253) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (455، 456، 8، 2) من الحوض رقم (15 الجدول)، والقطعتين رقم (465، 466) من الحوض رقم (10 خلة العدس) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

وباعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى حديقة عامة في القطع ذات الأرقام (80، 79، 78، 77، 76) من الحوض رقم (27 ام الشرايط) - البيرة
محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (254) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (80، 79، 78، 77، 76) من الحوض رقم (27 ام الشرايط) من أراضي مدينة البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية البيرة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

**بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبانٍ عامة إلى سكن (أ) بأحكام خاصة لغاية الإفراز في القطعة رقم (21) من الحوض رقم (2) - عين عريك
محافظة رام الله والبيرة**

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (255) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (21) من الحوض رقم (2) من أراضي بلدة عين عريك، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (عين عريك، دير ابزيع)، ومقر مجلس قروي عين عريك.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسيعة منحى وتغيير صفة الاستعمال من سكن (ج) إلى سكن (ج) بأحكام خاصة في القطعة رقم (126) من الحوض رقم (19 المدية) حي رقم (28 الطيرة) - رام الله/محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (299) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (126) من الحوض رقم (19 المدية) حي رقم (28 الطيرة) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبانٍ عامة إلى سكن (أ) بأحكام خاصة في القطعتين رقم (1، 167) في الحي رقم (2) من الحوض رقم (17) - كوبير
محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 2025/09/14م، بموجب القرار رقم (300) الموافقة على وضع المشروع مواضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (1، 167) في الحي رقم (2) من الحوض رقم (17) من أراضي بلدة كوبير، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية كوبير، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (كوبير، برهام، جبيبا، أبو شخيدم).

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم الاستعمال لمشروع استثماري لغاية الإسكان وتنظيم شوارع واقتطاع مبانٍ عامة في الحوض رقم (46) - كفر مالك والأحواض ذات الأرقام (7، 8، 9) - دير جرير/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 2025/09/14م، بموجب القرار رقم (319) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (17، 124، 149، 156، 157، 158، 159، 160، 162، 163، 164) من الحوض رقم (7)، والقطع ذات الأرقام (14، 18، 19، 20، 21، 22، 25، 28) من الحوض رقم (8)، والقطع ذات الأرقام (8، 10، 17، 19، 21، 136، 137) من أراضي بلدة دير جرير، والقطعة رقم (133) من الحوض رقم (46) من أراضي كفر مالك، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر اللجنة المحلية للبناء والتنظيم في دير جرير، ومقر اللجنة المحلية للبناء والتنظيم في كفر مالك.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة المحليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم شارع بعرض (10) م لغاية إقامة خلايا شمسية في القطعة رقم (162) من الحوض رقم (15 لوزة) - المزرعة الشرقية/محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 2025/09/14، بموجب القرار رقم (320) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (151، 152، 153، 154، 162) من الحوض رقم (15 لوزة) من أراضي بلدة المزرعة الشرقية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية المزرعة الشرقية. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل وإلغاء وتنظيم مسارات شوارع بعرض (10، 8)م وتحفيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى سكن (ب) ومن سكن فل إلى موقع أثري وهيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى سكن (ب) في الحوض رقم (56) هي رقم (1) والحوض رقم (71) مزارع النوباني والحوض رقم (7) هي رقم (2) - عارورة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (323) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 28، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40، 41، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 49، 50، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 59، 63، 66، 67، 68، 69، 70، 71، 72، 73، 74، 75، 76، 77، 78، 79، 80، 81، 82، 83، 84، 85، 86، 87، 88، 89، 90، 91، 92، 93، 94، 95، 96، 97، 98، 99، 100، 101، 102، 103، 104، 105، 106، 107، 108، 109، 110، 111، 112، 113، 114، 115، 116، 117، 118، 119، 120، 121، 122، 123، 124، 125، 126، 127، 128، 129، 130، 131، 132، 133، 134، 135، 136، 137، 138، 139، 140، 141، 142، 143، 144، 145، 146، 147، 148، 149، 150، 151، 152، 153، 154، 155، 156، 157، 158، 159، 160، 161، 162، 163، 164، 165، 166، 167، 168، 169، 170، 171، 172، 173، 174، 175) من الحوض رقم (56) هي رقم (1)، والقطع ذوات الأرقام (18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40، 41، 42، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 49، 50، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 57، 58، 59، 60، 61، 62، 63، 64، 65، 66، 67، 68، 69، 70، 71، 72، 73، 74، 75، 76، 77، 78، 79، 80، 81، 82، 83، 84، 85، 86، 87، 88، 89، 90، 91، 92، 93، 94، 95، 96، 97، 98، 99، 100، 101، 102، 103، 104، 105، 106، 107، 108، 109، 110، 111، 112، 113، 114، 115، 116، 117، 118، 119، 120، 121، 122، 123، 124، 125، 126، 127، 128، 129، 130، 131، 132، 133، 134، 135، 136، 137، 138، 139، 140، 141، 142، 143، 144، 145، 146، 147، 148، 149، 150، 151، 152، 153، 154، 155، 156، 157، 158، 159، 160، 161، 162، 163، 164، 165، 166، 167، 168، 169، 170، 171، 172، 173، 174، 175) من الحوض رقم (71) من أراضي بلدة مزارع النوباني، والقطع ذوات الأرقام (1، 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40، 41، 42، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 49، 50، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 57، 58، 59، 60، 61، 62، 63، 64، 65، 66، 67، 68، 69، 70، 71، 72، 73، 74، 75، 76، 77، 78، 79، 80، 81، 82، 83، 84، 85، 86، 87، 88، 89، 90، 91، 92، 93، 94، 95، 96، 97، 98، 99، 100، 101، 102، 103، 104، 105، 106، 107، 108، 109، 110، 111، 112، 113، 114، 115، 116، 117، 118، 119، 120، 121، 122، 123، 124، 125، 126، 127، 128، 129، 130، 131، 132، 133، 134، 135، 136، 137، 138، 139، 140، 141، 142، 143، 144، 145، 146، 147، 148، 149، 150، 151، 152، 153، 154، 155، 156، 157، 158، 159، 160، 161، 162، 163، 164، 165، 166، 167، 168، 169، 170، 171، 172، 173، 174، 175) من الحوض رقم (7) هي رقم (2) من أراضي بلدة عارورة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي /محافظة رام الله والبيرة، ومقر اللجنة المحلية للتنظيم والبناء (مزارع النوباني، دير السودان، قراوة بنى زيد)، ومقر مجلس قروي مزارع النوباني، ومقر اللجنة المحلية للتنظيم والبناء (عارورة، عجول)، ومقر مجلس قروي عجول.

وبعثت مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة محلتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

**د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى**

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلٍي لمشروع استثماري لغاية الإسكان واقتطاع مبانٍ عامة وحديقة وتنظيم شوارع وتنظيم طريق مشاة بعرض (6)م في القطعتين رقم (17، 23) من الحوض رقم (4) - اجنسنيا/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/12) بتاريخ 29/12/2024م، بموجب القرار رقم (445) الموافقة على وضع المشروع مواضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (17، 23) من الحوض رقم (4) من أراضي بلدة اجنسنيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر بلدية مجلس قروي اجنسنيا، ومقر اللجنة المحلية المشتركة قرى شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقري والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسيعة طريق مشاة بعرض غير منظم إلى شارع تنظيمي بعرض (12)م وتنظيم شارع بعرض (12)م في الحوض رقم (6) - بيت وزن والحوسين رقم (6)، (15) - بيت ابيا/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/4) بتاريخ 2025/05/04م، بموجب القرار رقم (143) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (70، 145، 1، 57، 87، 88، 89، 90، 91) من الحوض رقم (6) من أراضي بلدة بيت وزن، والقطع ذوات الأرقام (69، 61، 60، 59، 58، 57، 56، 55، 19، 18) من الحوض رقم (6)، والقطع ذوات الأرقام (40، 39، 50) من الحوض رقم (15) من أراضي بلدة بيت ابيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي بيت وزن، ومقر مجلس قروي بيت ابيا، ومقر اللجنة المحلية المشتركة (بيت وزن، بيت ابيا، زوات).

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

اعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى


بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم الاستعمال لمشروع استثماري لغاية الإسكان في القطعة رقم (173) وتنظيم شوارع واقتطاع مبانٍ عامة وحدائق في الأحواض ذات الأرقام (6، 9، 10، 12) - عصيرة الشمالية/محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/5) بتاريخ 01/06/2025، بموجب القرار رقم (183) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (173، 31، 32، 33، 34، 21، 23، 34، 33، 32)، والقطعتين رقم (16، 38) من الحوض رقم (9)، والقطع ذات الأرقام (1، 2، 3، 15، 16، 17، 21، 22، 24، 25، 27) من الحوض رقم (10)، والقطعتين رقم (46، 47) من الحوض رقم (12) من أراضي بلدة عصيرة الشمالية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة نابلس، ومقر بلدية عصيرة الشمالية. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامی حجاوی

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى



دِيَوَانُ الْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان


صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (12)م وتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى سكن (ج) على جزء من القطعة رقم (215) من الحوض رقم (8) - بورين
محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (7) 2025/08/24، بموجب القرار رقم (256) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (215) من الحوض رقم (8) من أراضي بلدة بورين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي بورين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم الاستعمال لمشروع استثماري لغاية الإسكان وتنظيم شوارع واقتطاع مبانٍ عامة وحدائق في الأحواض ذات الأرقام (4، 5، 9) - عصيرة الشمالية
محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (264) الموافقة على وضع المشروع موضوع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (104، 6، 7، 8، 10، 11، 13، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28) من الحوض رقم (9)، والقطعتين رقم (64) من الحوض رقم (5)، والقطعة رقم (58) من الحوض رقم (4) من أراضي بلدة عصيرة الشمالية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر بلدية عصيرة الشمالية.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عرض شارع من (12) م إلى (8) م في القطع ذات الأرقام (106، 107، 105، 97) من الحوض رقم (12) - عزموط / محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (303) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (106، 107، 105، 97) من الحوض رقم (12) من أراضي بلدة عزموط، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي عزموط، ومقر اللجنة المحلية المشتركة (سالم، عزموط، دير الحطب).

وباعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان
صادر عن مجلس التنظيم الأعلى
بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم شارعٍ بعرض (16، 10)م في الحوضين رقم (8، 10)
اجنسنياً / محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (305) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (71، 70، 69، 68، 66، 65، 64، 61، 60، 59) من الحوض رقم (8)، والقطع ذات الأرقام (44، 45، 46) من الحوض رقم (10) من أراضي بلدة اجنسنيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي اجنسنيا، ومقر اللجنة المحلية المشتركة قرى شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
 وزير الحكم المحلي
 رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
 OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

**بشأن مشروع هيكلٍ تنظيمي لتنظيم شارع بعرض (12)م في الحوضين رقم (4، 7) - اجنسيا
والحوض رقم (3) - نصف اجبيل / محافظة نابلس**

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (306) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (17، 23، 22، 21، 20، 18) من الحوض رقم (4)، والقطع ذوات الأرقام (1، 2، 3) من الحوض رقم (7) من أراضي بلدة اجنسيا، والقطعة رقم (42) من الحوض رقم (3) من أراضي بلدة نصف اجبيل، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي اجنسيا، ومقر مجلس قروي نصف اجبيل، ومقر اللجنة المحلية المشتركة قرى شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقري والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم طريق بعرض (10)م في القطع ذات الأرقام (59، 60، 61) من الحوض رقم (21) - بيت امرین / محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (307) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (61، 60، 59) من الحوض رقم (21) من أراضي بلدة بيت امرین، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة نابلس، ومقر اللجنة المحلية المشتركة قری شمال غرب نابلس. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان


صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم شارع بعرض (10) م في الحوضين رقم (34، 40)
كفر راعي/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/5) بتاريخ 2025/06/01، بموجب القرار رقم (184) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (215، 216، 217، 218، 219، 206، 208) من الحوض رقم (34)، والقطع ذات الأرقام (68، 69، 70، 71) من الحوض رقم (40) من أراضي بلدة كفر راعي، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة جنين، ومقر بلدية كفر راعي.

وبعد النظر في مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة المحليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبانٍ عامة إلى سكن (ب) بجزء من القطعة رقم (51) من الحوض رقم (20064) - جنين / محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (257) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بجزء من القطعة رقم (51) من الحوض رقم (20064) من أراضي مدينة جنين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة جنين، ومقر بلدية جنين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عرض شارع من (8)م إلى طريق مشاة بعرض (5)م في القطعة رقم (5) من الحوض رقم (18) - جنين/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24، بموجب القرار رقم (258) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (5) من الحوض رقم (18) من أراضي بلدة برقين تنظيم هيكلي مدينة جنين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر بلدية جنين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم شوارع ومرافق عامة لغاية الإفراز في القطعين رقم (1، 2) من الحوض رقم (30) - جبع / محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (271) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعين رقم (1، 2) من الحوض رقم (30) من أراضي بلدة جبع، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة جنين، ومقر بلدية جبع.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شوارع بعرض (12، 10)م في القطع ذات الأرقام (61، 86، 87، 88، 111) من الحوض رقم (47) - عربة/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (316) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (61، 86، 87، 88، 111) من الحوض رقم (47) من أراضي بلدة عربة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر بلدية عربة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان


صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء شارع بعرض (8)م وتنظيم مدور في الحوض رقم (7 طبيعي) - الشواورة/ محافظة بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24، بموجب القرار رقم (259) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالحوض رقم (7 طبيعي) من أراضي بلدة الشواورة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة بيت لحم، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للبناء والتنظيم (الشواورة، بيت تعمير، الخاص)، ومقر مجلس قروي الشواورة.

وبعد النظر في مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان


صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (8)م وتنظيم شارع بعرض (8)م
في الحوضين رقم (1، 4) - بيرنباля / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24، بموجب القرار رقم (260) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (174، 175، 184، 189، 190، 213، 214، 218) من الحوض رقم (1)، والقطع ذوات الأرقام (7، 8، 9، 10، 19) من الحوض رقم (4) من أراضي بلدة بيرنباля، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة القدس، ومقر بلدية بيرنباля.

وبعد النظر في مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان


صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء مسار شارع بعرض (8)م وتوسيعة مقطع إلى (10)م
في الحوض رقم (1) - الجديرة وبيرنبالا / محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24، بموجب القرار رقم (261) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (131، 132، 136، 143، 144، 214، 215، 217، 218، 223، 224) من الحوض رقم (1) من أراضي بلدة الجديرة وضمن مخطط هيكلي بلدي الجديرة وبيرنبالا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة القدس، ومقر بلديتي الجديرة وبيرنبالا.

وبعد مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى سكن (ب) وتنظيم شارعين بعرض (12، 8)م ومررين مشاة بعرض (6، 4)م في الحوض رقم (3) - رافات/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 2025/09/14، بموجب القرار رقم (314) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (111، 110، 109، 108، 107، 92، 91، 87، 86، 85، 83، 82، 81، 68، 67، 65، 64، 63، 62) من الحوض رقم (3) من أراضي بلدة رافات، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة القدس، ومقر مجلس قروي رافات.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لغير صفة الاستعمال من منطقة أثرية إلى سكن ريفي بأحكام خاصة في القطعة رقم (371) من الحوض رقم (5 القصب وأبو شرند) - أريحا
محافظة أريحا والأغوار

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (262) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (371) من الحوض رقم (5 القصب وأبو شرند) من أراضي مدينة أريحا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة أريحا والأغوار ، ومقر بلدية أريحا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والآبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن ريفي بأحكام خاصة إلى سكن ريفي بأحكام خاصة (2) وسكن (ب) بأحكام خاصة وتنظيم شبكة شوارع بعرض (10)م في القطعتين رقم (8، 10) من الحوض رقم (33015 الحيط القبلي) - أريحا
محافظة أريحا والأغوار

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (315) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (8، 10) من الحوض رقم (33015 الحيط القبلي) من أراضي مدينة أريحا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة أريحا والأغوار، ومقر بلدية أريحا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان


صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي من مرافق عامة إلى سكن (أ) في الحوض رقم (29 القصعة والخانق) - بروقين / محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24، بموجب القرار رقم (263) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (155، 154، 131، 130، 128، 118، 106، 184، 185، 179، 178، 177، 176، 157) من الحوض رقم (29 القصعة والخانق) من أراضي بلدة بروقين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة سلفيت، ومقر بلدية بروقين.

وبعد النظر في مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى صناعي لغاية تصنيع شبك وتشكيل معادن في جزء من القطعة رقم (9) من الحوض رقم (212 المرید الشمالي) - دورا
محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (269) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بجزء من القطعة رقم (9) من الحوض رقم (212 المرید الشمالي) من أراضي بلدة دورا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة الخليل، ومقر مجلس الخدمات المشتركة للتخطيط والتطوير / ريف دورا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم الاستعمال لغاية إقامة كسارات ومحاجر وتنظيم شارع بعرض (12)م في القطعتين رقم (580، 654) من الحوض رقم (5 طبيعي) - الظاهرية
محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/7) بتاريخ 2025/08/24م، بموجب القرار رقم (270) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (580، 654) من الحوض رقم (5 طبيعي)، وحسب جدول الإحداثيات:

Y	X
143230	87080
144730	87080
143230	88410
144730	88410

من أراضي بلدة الظاهرية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة الخليل، ومقر بلدية الظاهرية.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة محلتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

ديوان الجريدة الرسمية

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لغير صفة الاستعمال من مبانٍ عامة إلى سكن (أ) في القطعة رقم (22) من الحوض رقم (20) - طوباس/محافظة طوباس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (301) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (22) من الحوض رقم (20) من أراضي مدينة طوباس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة طوباس، ومقر بلدية طوباس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لغير صفة الاستعمال من مبانٍ عامة إلى سكن (أ) في القطعة رقم (35) من الحوض رقم (28) - طوباس/محافظة طوباس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 2025/09/14، بموجب القرار رقم (302) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (35) من الحوض رقم (28) من أراضي مدينة طوباس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة طوباس، ومقر بلدية طوباس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى



ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة زراعية إلى صناعات وهيكلي تفصيلي لتنظيم صناعات لغاية إقامة كسارة ومحجر في جزء من القطعة رقم (385) من الحوض رقم (2 مالية) وتحمل جزء من القطعة رقم (13) من الحوض رقم (27 تسوية)
سفارين / محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/8) بتاريخ 14/09/2025م، بموجب القرار رقم (304) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بجزء من القطعة رقم (385) من الحوض رقم (2 مالية) وتحمل جزء من القطعة رقم (13) من الحوض رقم (27 تسوية) من أراضي بلدة سفارين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة طولكرم، ومقر مجلس قروي سفارين، ومقر بلدية بيت ليد.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU